

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٤

في شأن تخصيص قطعة أرض بمدينة السادس من أكتوبر  
لصالح مدينة زويل للعلوم والتكنولوجيا (مشروع مصر القومي للنهضة العلمية)

### رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ :  
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ :  
وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ;  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ;  
وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ :  
وعلى القرار بقانون رقم ١٦١ لسنة ٢٠١٢ بإنشاء مدينة زويل للعلوم والتكنولوجيا  
(مشروع مصر القومي للنهضة) ;  
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ;  
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

### قرر :

#### (المادة الأولى)

ووفق على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٩٧,٩٧ فدان بمدينة السادس من أكتوبر  
والمبين موقعها وحدودها بكشف الإحداثيات والخرائط المرفقة من الأراضي الداخلة في ولاية  
هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لصالح مدينة زويل للعلوم والتكنولوجيا (مشروع مصر  
القومي للنهضة) لاستخدامها في تحقيق أغراض المدينة وأهدافها وفقاً لقانون إنشائها  
وذلك بنظام حق الانتفاع بدون مقابل على أن تظل هذه الأرض مملوكة للهيئة .


#### (المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بوناسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠١٤ م ) .


عبدالمنصور





PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PROJECT





PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT



PROPOSED BY AN AUTODESK SPONSORED PRODUCT